

ما حكم البيع والشراء بالأقساط مع اختلاف السعر إذا كان نقداً؟

الشيخ اللحيدان - مشروع كبار العلماء

صالح اللحيدان

ما حكم الشرع في البيع والشراء بالأقساط مع اختلاف السعة عنه اذا كان نقدا لا بأس بذلك ولا حرج ولولا البيع بالتقسيط لما حصل

كثير من الناس على حاجات مهمة له - 00:00:00

فالبائع والتاجر بدون شك يفرق بينهما ثمنه حاضرا وبينما ثمنه مؤجل فيزيد عند التأجيل وينقص عند التعجيل. اذا كان الثمن معجل

ولو محظورة في ذلك وانما المحظور والاثم في تعاطي الربا والله اعلم. بارك الله فيكم - 00:00:22